mroftalp htehaB ni knil muideM

ماذا يفعل الرجل إذا طلق زوجته وأصر والداه أن لا يرجع أولاده لزوجته؟ الغديان - مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

تزوجت امرأة ورزقت منها بثلاثة اطفال. وحصل بيننا سوء فهم. مما ادى الى الطلاق وبعد الطلاق الذي حدث في سبعة وعشرين حداشر الف واربعمية وسبعتاش اخذت منها اثنين من اطفالي. بنت تبلغ خمس سنوات وابن يبلغ - 00:00:00

من العمر ثلاث سنوات وتركتهم عند والدتي لتقوم بتربيتهم. وابقيت الطفل الرضيع مع الزوجة المطلقة. وبعد بعد فترة من الزمن بلغني ان ام الاطفال متأثرة من فراق اطفالها. وهي حزينة عليهم. وقد تأثرت كثيرا لحالها - 00:00:19

وما دمت على ما بدر مني وعزمت على اعادة الاطفال الى امهم. وعندما اخبرت الوالد والوالدة بهذا الامر مرة فظا علي اعادة الاطفال الى امهم. ورفضوا رفضا باتا من اعادتهم. وانا الان محتار في امري. ماذا - 00:00:39

افتوني جزاكم الله خيرا الجواب اولا ان الرجل اذا طلق زوجته ومعها اولاد دون السبع فان حضانة الاولاد حق للام واذا تزوجت انت قلت الحضانة الى امها ثانيا ان هذا الرجل - 00:00:59

قد اساء فيما عمله لانه وصل منه تعسف وظلم للاولاد من جهة وظلم لنفسه من جهة وظلم للمرأة ام لاولادي من جهة ثالثة فهو ظلم نفسه لانه يأثم وظلم الاولاد بالنظر الى انهم فقدوا حنان امهم - 00:01:38

وظلم الام بحيث انه افقدها رؤيته اولادها ثالثا انه لا حق لامك ولا لابيك من جهتي ان يمنعاك عن تطبيق امر شرعي وعليك ان تعيد الولدين الى امهما وعليك ان تستغفر الله وان تتوب اليه - 00:02:13

وبهذه المناسبة لا ينبغي لاحد ان يتدخل بين المرأة وزوجها وقد يتدخل الاب ولا يتدخل في معروف بل يتدخل في معصية وقد تتدخل الام ام الزوج مثلا وقد يتدخل اخو الزوج او اخته - 00:02:45

وكما ان هذا موجود من جانب الزوج فقد يوجد ايضا من جانب اقارب الزوجة. فقد يتدخل والدها او وامها او اخوها او اختها. والمفروض هو ان يحل الموضوع بين الزوجين على حسب ما يقتضيه - 00:03:10

الوجه الشرعي ولا يجوز لاحد ان يتدخل تدخلا يكون فيه اه صرف عن الوجه الشرعي الى وجه غير شرعي كما سأل عنه السائل من جهة وقوف ابيه وامه ومنعهما رده للولدين الى امها فان هذا لا فان هذا لا يجوز لهما وبالله التوفيق - 00:03:30